الإمام سعيد بن العاص ﷺ
ورأيه في حد القرب من موضع الجمعة

مثنى أحمد وكاع
جامعة تكريت / كلية التربية

بسم الله الرحمن الرحيم

المبحث الأول
حياة الصحابي سعيد بن العاص ﷺ

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه. وولادته.

أولاً: اسمه: سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمين بن عبد شمس بن عبد مناف[١].

ثانياً: نسبه: الأموي، القرشي[٢].

ثالثاً: كنيته: كان الصحابي سعيد بن العاص يكنى بـ: أبي عثمان [٣]، وقيل: أنه كان يكنى بـ: أبي عبد الرحمن[٤].

رابعاً: لقبه: للصحاب سعيد بن العاص ﷺ ألقاب كان يلقب بها أشهرها: عكة العسل[٥]، كما أنه كان يلقب بـ: ذو الصحابة[٦].

خامساً: ولادته: أتفق العلماء على أن الصحابي الجليل سعيد بن العاص ﷺ من مواليد المدينة، وقد توفي رسول الله ﷺ وهو صبي، فقد كان يبلغ من العمر عند وفاة رسول الله ﷺ تسع سنين إلا أنهم اختلفوا في تحديد سنة وفاته على قولين:

القول الأول: أنه ولد عام الهجرة.

القول الثاني: أنه ولد سنة أحدى من الهجرة [٧].

والذي يبدوا لي أنه هذا الخلاف يمكن التوفيق فيه، فبما أن عمره عند وفاة رسول الله ﷺ تسع سنين، فقد يكون ولد في أواخر عام الهجرة، أو في بداية السنة الأولى منها.

المطلب الثاني : أسرته، صفاته، وجهاده.

أ. أسرته:

١. أبوه: العاص بن سعيد بن العاص الأموي، القرشي، كان كافراً، قتله علي بن أبي طالب يوم بدر، ولم أجد له ترجمة فيما بين يدي من الكتب[٨].

٢. أمه: أم كلثوم بنت عمرو بن عبد الله بن أبي قيس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي[٩].

٣. زوجته: يبدوا أن الصحابي سعيد بن العاص ﷺ كان له ثلاث زوجات اثنتان من الحرائر هن: أمية بنت جرير بن عبد الله، والعالية بنت سلمة بن يزيد بن مشجعة، وأما الثالثة فهي من الإماء، ولم أجد فيما بين يدي من المصادر أي ذكر لها[١٠].

٤. أولاده: رزق الصحابي سعيد بن العاص ﷺ بعدد من الأولاد بلغ عددهم ثمانية، سبعة من الذكور[١١]: عثمان، وعبد الله، ومحمد، وبه كان يكنى، وعتبة، وأبان، وعنبسة، ويحيى، وواحدة من الإناث وهي: أم عثمان وهي أم سعيد بن خالد بن عمرو بن عمرو بن عثمان بن عفان[١٢]، ولم أجد لأولاده ترجمة سوى لـ:

أ. عنبسة بن سعيد بن العاص، القرشي، أبو خالد، سمع أبا هريرة ﷺ: روى عنه الزهري ومزة بن حبيب، وثقه كل من: يحيى بن معين، والدارقطني، والنسائي، وأبو داود، وقال أبو حاتم: لا بأس به [١٣].

ب. يحيى بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي، ويقال: أبو الحارث، المدني، روى عن: أبيه، وعثمان ومعاوية، وعائشة. وعنه: أشرس بن عبيد مولى أبيه، والزهري. قال ابن سعد: كان قليل الحديث. وقال الزبير بن بكار: أمه العالية بنت سلمة بن يزيد بن مشجعة، وقال بن عساكر بلغني أن عبد الملك: كان يقول ما رأيت أفضل من يحيى بن سعيد، وذكره معاوية بن صالح عن بن معين في تابعي أهل المدينة ومحدثيهم. وقال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه يعقوب بن سفيان [١٤].

ب. صفاته:

لقد نقلت لنا كتب التراجم شيئا من صفات الصحابي سعيد بن العاص ﷺ، إلا أن ما ذكر فهو الشيء القليل والقليل جداً، والذي لا نستطيع من خلاله أن نعطي الصورة الكاملة لهذا الصحابي والحال التي كان عليها، والصفات التي كان يتمتع بها، مع أنه كان من سادات بني أمية وعباد قريش[١٥]، وممن جمع السخاء والفصاحة[١٦]. ومن كان هذا حاله فلا غرو أنه كان يتمتع بالمكانة الرفيعة، والمنزلة السامية بين أبناء مجتمعه، مما جعل الخليفة الراشد الثالث ينتدبه لكتابة المصحف[١٧].

روى الطبراني في معجمه: أن عثمان بن عفان ﷺ قال: أي الناس أفصح ؟ قالوا: سعيد بن العاص[١٨].

وقال معاوية ﷺ: (أقيمت عربية القرآن على لسان سعيد)[١٩].

قال ابن حجر معللا ذلك بقوله: (لأنه كان أشبههم لهجة برسول الله ﷺ)[٢٠].

وقد كان الصحابي سعيد بن العاص ﷺ إلى جانب تلك الصفة يتمتع بالكرم والحلم، فأما عن الكرم فقد روي عن ابن عمر أنه قال: [جاءت امرأة ببرد فقالت: إني نويت أن أعطي هذا البرد أكرم العرب، فقال لها النبي ﷺ: أعطيه هذا الغلام، يعني سعيد بن العاص][٢١].

عن صالح بن كيسان قال: (كان سعيد بن العاص حليماً، وقوراً، وكان إذا أحب شيئاً أو أبغضه لم يذكر ذلك، ويقول: أن القلوب تتغير فلا ينبغي للمرء أن يكون مادحاً اليوم عائباً غدا)[٢٢].

(وكان قد أنصرف ذات يوم من المسجد فرأى رجلاً يتبعه فقال له: ألك حاجة ؟ قال: لا، ولكني رأيتك فوصلت جناحك، فقال له: وصلك الله يا ابن أخي، أطلي لي دواة وجلداً وادع لي مولاي فلاناً، فأتى بذلك فكتب له بعشرين ألف درهم ديناً عليه، وقال: إذا جاءت غلتنا دفعنا ذلك إليك، فمات في تلك السنة وأتى بالكتاب إلى ابنه فدفع إليه عشرين ألف درهم)[٢٣].

ومن محاسن كلامه: (لا تمازح الشريف فيحقد عليك، ولا تمازح الدنيء فتهون عليه)[٢٤].

ج. جهاده:

لقد أدرك الصحابة عمق المعاني التي يتضمنها الجهاد، والتي غرسها في نفوسهم المصطفى ﷺ ووقفوا على ثمار الجهاد، وما له من دور في تدعيم الدعوة الإسلامية، حفاظاً عليها من أعدائها الذين يريدون ليطفئوا نور الله، وما له من دور في حفظ مكانة الأمة الإسلامية بين الأمم، فأنطلق الأصحاب ﷺ يقودون جموع المؤمنين ينشرون (لا إله إلا الله) في كل أرجاء المعمورة.

ومن هؤلاء الرجال الصحابي المجاهد سعيد بن العاص ﷺ' فقد شمر عن ساعد الجهاد، فشارك في معارك طبرستان كقائد مجاهد، وفتحها الله على يديه[٢٥].

وشارك في فتح أذربيجان في زمن الخليفة عثمان بن عفان ﷺ، وجرجان وكان في جيشه من الصحابة حذيفة بن اليمان ﷺ[٢٦].

ودخل قزوين، ونزل شيروان، فعن الزهري أنه قال: (نزل الري من أصحاب رسول الله ﷺ أربعة: نزل عبد الله بن عمر اندرمان، ونزل عبدالله بن عمرو بن العاص جاموران، ونزل سعيد بن العاص شيروان، ونزل عبدالله بن عباس فيرو زورام، وكانوا يتزاورون)[٢٧].

المطلب الثالث : مكانته العلمية، وشيوخه، وتلاميذه، وفاته:

أولاً: مكانته العلمية:

تلكُم الصفات التي تكلمنا عنها، إلى جانب الشجاعة المتمثلة بالدور الجهادي الذي أمتاز به هذا الصحابي ﷺ، عضمَّت من مكانته في نفوس الخلفاء في عصره، فقد ولاه الخليفة الراشد الثالث عثمان بن عفان ﷺ إمارة الكوفة مدة خمس سنين إلا شهراً[٢٨]. إلا أنه كان شديداً مع أهلها، فشكاه أهلها للخليفة فعزله وأمر عليها من بعده الصحابي أبي موسى الأشعري ﷺ [٢٩].

ثم من بعد عثمان استعمله معاوية ﷺ على المدينة، قال سعيد بن عبد العزيز، قال معاوية: (لكل قوم كريم وكريمنا سعيد)[٣٠].

ثانياً: شيوخه:

روى الصحابي سعيد العاص ﷺ عن النبي ﷺ [مرسلاً[٣١]] [٣٢]. وعن عدد من الصحابة وهم:

١. عمر بن الخطاب ﷺ أبو حفص الفاروق، العدوي، ولد سنة ٤٠ ق. هـ، أمير المؤمنين، ثاني الخلفاء الراشدين . أعز الله به الإسلام، وفتح على يده البلاد، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، ومناقبه وفضائله مشهورة كثيرة لا تحصى، توفي شهيداً يوم الأربعاء لأربع بقين من ذي الحجة سنة ٢٣هـ [٣٣].
٢. عثمان بن عفان: أمير المؤمنين، وثالث الخلفاء الراشدين، ذو النورين، أحد السابقين الأولين إلى الإسلام، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، وهو أشهر من أن يعرف، ومناقبه أكثر من أن تحصر، ولد سنة (٤٧ قبل الهجرة)، وتوفي شهيداً في ذي الحجة بعد عيد الأضحى سنة ٣٥هـ [٣٤].
٣. أم المؤمنين عائشة: بنت أبي بكر الصديق (رضي الله عنها)، ولد سنة أربع من البعثة، أم المؤمنين من أفقه الصحابة وأعلمهم وأكثرهم رواية، توفيت بالمدينة سنة ٥٨هـ، ودفنت بالبقيع[٣٥].

ثالثاً: تلاميذه:

روى عن الصحابي سعيد بن العاص ﷺ عدد، وأشهر من روى عنه:

١. أبنه يحيى.
٢. سالم بن عبد الله: بن عمر بن الخطاب، أبو عمر، ويقال: أبو عبد الله المدني القرشي العدوي، حجة، فقيه، زاهد، فاضل، وهو أحد فقهاء المدينة السبعة، توفي في المدينة في ذي القعدة، أو ذي الحجة سنة (١٠٦هـ) وقيل (١٠٥هـ) وقيل (١٠٧هـ) وقيل (١٠٨هـ) [٣٦].
٣. عروة بن الزبير بن العوام، أبو عبد الله المدني، ولد سنة ٢٦هـ، وأحد الفقهاء السبعة، من أجلة التابعين، وهو من الأوائل الذين ألفوا في السيرة النبوية، قال الزهري: عروة بحر لا تكدره الدلاء، توفي سنة ٧٤هـ [٣٧].

رابعاً: وفاته:

اختلف العلماء في سنة وفاة الصحابي سعيد ﷺ بعد أن اتفقوا أنه توفي في عهد خلافة معاوية، على ثلاثة أقوال:

١. أنه توفي سنة (٥٨هـ). وهو قول الجمهور[٣٨].
٢. أنه توفي سنة (٥٧هـ)[٣٩].
٣. أنه توفي سنة (٥٩هـ)، وبه قال خليفة بن خياط [٤٠].

والذي يبدو لي: أنه توفي سنة (٥٨هـ) لأنه قول الجمهور.

وتوفي ﷺ في داره بالعرصة، وهو مكان يبعد عن المدينة ثلاثة أميال، ودفن في البقيع [٤١].

المبحث الثاني

حد القرب من موضع يوم الجمعة

لإخلاف بين الفقهاء في اشتراط القرب من موضع الجمعة لوجوب الجمعة[٤٢]، ألا أنهم اختلفوا في حد القرب على مذاهب[٤٣] منها:

المطلب الأول: مذهب الصحابي سعيد بن العاصى (ﷺ):

القريب هو من كان داخل البلد وإن إتسع، وكذلك من كان بالقرب منه على مسافة ثلاثة أميال فما دون ذلك،أما من كان موضعه على بعد أكثر من ثلاثة أميال خارج البلد، فهذا لايحب عليه حضور الجمعة.

نقل ذلك عنه: ابن أبي شيبة[٤٤].

روي ذلك عن: سعيد بن المسيب، والليث، وإسحاق.

واليه ذهب: مالك، والشافعي، واحمد، وبعض الزيدية[٤٥].

والحجة لهم:

١. **عن عبدالله بن عمر** (رضي الله عنه) أن النبي (ﷺ) قال: ﴿الجمعة على من سمع النداء﴾ رواه ابو داود والترمذي، والدار قطني، والبيهقي[٤٦].

والحديث قد رواه جماعة عن سفيان موقوفا على عبد الله بن عمرو وأسنده قبيصة[٤٧].

قال البيهقي:(قبيصة ثقة)[٤٨]، وعليه فالزيادة زيادة ثقة فيجب الأخذ بها.

وجه الدلالة:

ان النبي (ﷺ) قد أوجب حضور الجمعة على من كان بمكان يسمع فيه النداء للجمعة، وهذا الخطاب ليس موجها لمن كان داخل البلد الذي تقام فيه الجمعة؛ لان الإجماع منعقد على أن من كان داخل البلد الذي تقام فيه الجمعة يجب عليه حضورها سمع النداء، أم لا[٤٩]، فكان الخطاب موجها لمن كان خارج البلد، وتحديد المسافة بثلاثة أميال بأنهم قالوا: لو إذن مؤذن صيت على إطراف البلد،والأصوات هادئة، والرياح معتدلة لبلغ صوته ثلاثة أميال[٥٠].

وبناء على ذلك قالوا: تجب الجمعة على من كان داخل البلد ممن تجب عليه الجمعة،ومن كان خارجها من المكلفين بها على مسافة ثلاثة أميال فما دون ذلك وجب عليه الحضور أيضا.

ويرد على الحديث:

إن في إسناد محمدا بن سعيد الطائفي،ضعفه ابن حبان،وقال المنذري:فيه مقال،وقد تفرد به[٥١]

ومع هذا فللحديث شواهد، فقد روي من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعاً[٥٢]، وهو عند الدار قطني من طريقين اخرين[٥٣] وروى الطبراني نحوه عن كعب بن مالك باسناد حسن[٥٤].

واعترض على استدلال الجمهور:

بأنه مبني على أن المخاطبين بالحديث هم من كان خارج البلد، بناء على أن الإجماع منعقد على أن من كان داخل البلد تجب عليه الجمعة سمع النداء أو لم يسمع،

وفي هذا تكلف، ثم أن دعوى الإجماع فيها نظر؛ ففيها خلاف[٥٥]، كما سيأتي من عرض بقية المذاهب.

٢. **عن جابر بن عبدالله (ﷺ) قال:** ﴿قام رسول الله ﷺ خطيبا يوم الجمعة، فقال: عسى رجل تحضره الجمعة وهو على قدر ميل من المدينة فلا يحضر الجمعة، ثم قال في الثانية: عسى رجل تحضره الجمعة وهو على قدر ميلين من المدينة فلا يحضرها، وقال في الثالثة: عسى رجل يكون على قدر ثلاثة اميال من المدينة فلا يحضر الجمعة ويطبع الله على قلبه ﴾ قال الهيثمي: رواه ابو يعلى، ورجاله موثوقون[٥٦].

وجه الدلالة:

ان النبي ﷺ يتهدد من كان من المكلفين بالجمعة على رأس ثلاثة أميال من المدينة فلا يحضرها بان يطبع الله على قلبه، وبهذا الوعيد الشديد، مما يدل على وجوب الحضور لمن كان على هذه المسافة فما دونها من البلد الذي تقام فيه الجمعة[٥٧].

٣. **عن ابن عمر(ﷺ) ان النبي ﷺ قال:** ﴿ ألا هل عسى احد منكم ان يتخذ الصبة[٥٨] من الغنم على رأس ميلين او ثلاثة، تأتي الجمعة فلا يشهدها ثلاثاً، فيطبع الله على قلبه﴾ رواه الطبراني في الأوسط، وفي إسناده ضعف[٥٩] لكنه يعضد حديث جابر (ﷺ).

وللحديث طرق عدة، فهو عند ابن ماجه بإسناد ضعيف، من طريق أبي هريرة[٦٠]، ورواه احمد والطبراني عن حارثة بن النعمان وفي اسناده ضعف ايضا[٦١].

المطلب الثاني

ان الجمعة تجب على من أواه الليل إلى أهله، وهو من إذا جمع مع الأمام أمكنه العود الى أهله أخر النهار.

روي ذلك عن: انس بن مالك، ومعاوية، وابن عمر، ونافع، والحسن، وعطاء، وعكرمة، ويحيى، والاوزاعي، وأبي ثور.

وهو رواية عن: ابي هريرة[٦٢].

والحجة لهم:

١. **عن ابي هريرة ﷺ ان النبي ﷺ قال** ﴿الجمعة على من آواه الليل إلى اهله﴾ رواه الترمذي[٦٣].

وجه الدلالة:

ان النبي ﷺ أوجب الحضور للجمعة على من اذا حضرها آواه الليل الى أهله، أي أمكنه حضورها ثم العودة الى أهله آخر النهار بحيث يمكنه المبيت عندهم، فمن كانت هذه حالة فهو القريب الذي تجب عليه الجمعة ومن اذا حضرها لم يمكنه الرجوع إلى أهله والمبيت عندهم فبعيد لا يجب عليه حضور الجمعة.

ويرد عليه:

إن الحديث لايصلح للاحتجاج به، فقد ضعفه الترمذي، واحمد بن حنبل، وابن معين، والفلاس، والبيهقي، والبغوي، بعبد الله بن سعد المقبري[٦٤]، وكذا في اسناده معارك بن عباد ضعفه كل من الدار قطني، وابي زرعة، وابي حاتم الرازي[٦٥].

قلت: ويلزم من توجيههم للحديث وجوب السعي للجمعة من او النهار والسعي اليها لايجب الا عند النداء؛ لقوله تعالى﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[٦٦].

المطلب الثالث

أن من خرج ممن تجب عليه الجمعة من مكانه يمشي مترسلا اثر الزوال يدرك من الجمعة ولو السلام،وجب عليه حضور الجمعة، ومن كان على مسافة ابعد من ذلك لم يجب عليه حضور الجمعة سواء سمع النداء او لا، وسواء كان داخل البلد الذي تقام فيه الجمع ام لا.

وهذا هو مذهب ابن حزم الظاهري[٦٧].

والحجة له:

١. **ظاهر قوله تعالى** ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[٦٨].

وجه الدلالة:

ان الله تعالى فرض السعي عند سماع النداء، والساعي الى الصلاة مامور بالسعي اليها وعليه السكينة والوقار[٦٩]، وعليه: فمن تمكن من ادراكها اذا سعى إليها بعد النداء على الهيئة المذكورة وجبت عليه والا فلا؛ وذلك لان السعي اليها قبل النداء لايجب، والسعي اليها عنده لايجب اذ تيقن انه لايدركها ؛ لان سعيه حينئذ لافائدة منه؛ لان الله تعالى لم يامر بالسعي لذات السعي وانما امر به من اجل الصلاة[٧٠].

يرد عليه:

أن الله تعالى قيد الأمر بالسعي للجمعة بالداء، والشرط وهو سماع النداء قيد لحكم الجزاء وهو السعي،فمن سمع النداء وجب عليه الحضور[٧١]، وقد قدر الجمهور أقصى مسافة لسماع النداء بثلاثة أميال بالتجربة، كما سبق بيانه، وقد أيدته الأحاديث.

المطلب الرابع

القريب هو من كان داخل البلد الذي تقام فيه الجمعة، فكل من كان داخل البلد من المكلفين بها يجب عليه حضور الجمعة مهما بلغ اتساع البلد، ولا يجب الحضور على من كان خارج البلد الذي تقام فيه الجمعة وان كان بالقرب منه.

واليه ذهب: ابو حنيفة، وبعض الزيدية[٧٢].

والحجة لهم:

١. **ان النبي ﷺ قال** ﴿لاجمعة ولاتشريق ولا فطر ولا اضحى الا في مصر جامع﴾ ذكره صاحب الهداية[٧٣].

وجه الدلالة:

ان النبي ﷺ لم يوجب الحضور للجمعة على من كان خارج المصر.يرد عليه: انه لم يثبت مرفوعا، وانما الصحيح وقفه على علي كرم الله وجهة[٧٤].

أجيب: انه موقوف له حكم المرفوع؛ لانه لايدرك بالعقل[٧٥].

قلت:ضعفه الزيلعي، وابن حجر العسقلاني[٧٦]، وان صح فهو لايعارض ما سبق من أدلة الجمهور، ثم ان غاية ما فيه انه لاتصح الجمعة الا في مصر، وهذا خارج عما نحن فيه.

المطلب الخامس

لاتجب الجمعة على المكلفين بها إذا كان بينهم وبين موضع اقامتها أكثر من ستة أميال.

روي ذلك عن: آبي هريرة، والزهري.

واليه ذهب: الامامية[٧٧].

والله اعلم لهم أدله تنهض لتعارض أدلة الجمهور

الخاتمة

والذي يبدو لي: أن الله تعالى قد اوجب الحضور لصلاة الجمعة عند سماع النداء بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[٧٨].

ولما رواه الإمام مسلم من حديث أبي هريرة ﷺ قال ﴿أتى النبي ﷺ رجل أعمى، فقال: يارسول الله انه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد،فسال رسول الله ﷺ أن يرخص له، فيصلي في بيته، فرخص له، فلما ولى دعاه، فقال: هل تسمع النداء بالصلاة؟ فقال: نعم قال: فأجب﴾[٧٩] ؛ فان كان هذا في مطلق الجماعة فالقول به في صلاة الجمعة من باب أولى، ولكن اعتبار حقيقية النداء لوجوب الحضور لايمكن ؛ لأنه قد يكون بين الناس الأصم، وثقيل السمع، والمشغول بما يمنع سماع النداء، كالعامل في مصنعه وقد تحول العوامل الجوية أحياناً دون إنتقال الصوت، وغيرها من العوارض، فيحتاج إلى تقدير السماع بما هو أكثر انضباطا، وأقل تأثرا بالعوارض المعيقة، والتقدير بالمسافة يندفع بها الإشكال، وقد وردت الأحاديث بتقدير المسافة بثلاثة أميال؛ فيجب على من كان بينه

وبين البلد الذي تقام فيه الجمعة دون هذه المسافة حضور صلاة الجمعة وان لم يسمع النداء ؛ ولذا فإنني أميل إلى ترجيح ما ذهب أليه أصحاب المذهب الثاني وهم جمهور الفقهاء.

المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم.**

١. قال الهيثمي: (رواه الطبراني، وفيه من لم يسم). مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، ط٢، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٦٧م، ٢٠/١٠.

٢. ينظر: الثقات، محمد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ) مطبوعات دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن – الهند، ٢٧٧/٤ ومشاهير علماء الأمصار، محمد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ) عني بتصحيحه، م. ملا يشيمر، مطبعة لجنة التأليف والنشر، مصر،١٩٥٩م: ٦٦/١، ومعجم الصحابة .لعبد الباقي بن قانع أبو الحسينة (ت٣٥١هـ)، تحقيق صلاح بن سالم المصراتي، ط١، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ١٤١٨هـ: ٢٦١/١ ؛ والإصابة في تمييز الصحابة، شهاب الدين أبو الفضل احمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق طه محمد الزين، ط١، مطبعة الكليات الأزهرية ١٣٩٦هـ – ١٩٧٦م: ١٠٧/٣.

٣. ينظر: الثقات ٢٧٧/٤، ومشاهير علماء الأمصار ٦٦/١، ورجال صحيح مسلم، احمد بن علي بن منجويه الأصبهاني (ت٤٢٨هـ)، تحقيق عبد الله الليثي – ط١، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٧هـ: ٢٣٩/١.

٤. ينظر: الثقات ٢٧٧/٤، والإصابة ١٠٧/٣، وتهذيب التهذيب، محمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، ط١، مطابع مجلس دائرة المعارف، حيدر آباد الدكن، ١٣٢٥هـ: ٤٣/٤، ورجال صحيح مسلم ٢٣٩/١.

٥. ينظر: الثقات ٢٧٧/٤، ومشاهير علماء الأمصار ٦٦/١.

٦. ينظر: الإصابة ١٠٨/٣، والتدوين في أخبار قزوين، لـ عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني، تحقيق عزيز الله العطاردي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧م: ٨٦/١، ونزهة الألباب في الألقاب، احمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت٨٥٢هـ) تحقيق عبد العزيز صالح السديدي،ط١، مكتبة الرشيد، الرياض، ١٩٨٩م: ٣١/٢.

٧. ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، جمال الدين يوسف أبي الحجاج المزي (ت٧٤٢هـ)، تحقيق بشار عواد معروف، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م: ٤٢/٣٥.

٨. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب – أبو يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر المالكي، تحقيق علي محمد البجاوي، مطبعة الفجالة، مصر: ٦٢١/٢، والإصابة ١٠٧/٣، وتهذيب التهذيب ٤٣/٤.

٩. ينظر: تهذيب التهذيب: ٤٣/٤.

١٠. ينظر: الطبقات الكبرى، تأليف محمد بن سعد كاتب الواقدي (ت٢٣٠هـ) طبعة دار التحرير للطبع والنشر، مصر، ١٣٩٠هـ ١٩٧٠م: ٣٠/٥، والإصابة لابن حجر العسقلاني ١٠٧/٣..

١١. ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٦٢/١، وتهذيب التهذيب ١٨٩/١١.

١٢. ينظر: الطبقات الكبرى ٢٣٩/٥، والثقات لابن حبان ٢٦٨/٥.

١٣. ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٦٢/١.

١٤. ينظر: الثقات لابن حبان ٢٦٨/٥، وتهذيب التهذيب ١٣٨/٨.

١٥. ينظر: الجرح والتعديل، تأليف ابن أبي حاتم، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد الدكن . الهند، ١٣٧٢هـ: ١٤٩/٩، وتهذيب التهذيب ١٨٩/١١.

١٦. ينظر: مشاهير علماء الأمصار ٦٦/١.

١٧. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر ٦٢٢/٢.

١٨. الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر ٦٢٢/٢.

١٩. المعجم الكبير، سليمان بن احمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني (ت٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط٢، مكتبة العلوم والحكم . الموصل، ١٤٠٤هـ ١٩٨٣م: ٦٠/٦.
٢٠. تهذيب التهذيب ٤٣/٤.
٢١. تهذيب التهذيب ٤٣/٤.
٢٢. قال ابن حجر: رواه الزبير بن بكار. تهذيب التهذيب ٤٣/٤.
٢٣. الإصابة في تمييز الصحابة ١٠٨/٣.
٢٤. الاستيعاب ٦٢٤/٢.
٢٥. الإصابة في تمييز الصحابة ١٠٨/٣.
٢٦. الاستيعاب ٦٢٢/٢. الإصابة في تمييز الصحابة ١٠٨/٣. تهذيب التهذيب ٤٣/٤.
٢٧. الإصابة في تمييز الصحابة ١٠٧/٣.
٢٨. التدوين في أخبار قزوين ٦٨/١.
٢٩. ينظر: الطبقات الكبرى ٣٢/٥، وتهذيب التهذيب ٤٣/٤.
٣٠. الإصابة في تمييز الصحابة ١٠٨/٣.
٣١. تهذيب التهذيب ٤٣/٤.
٣٢. المرسل: عرفه جمهور المحدثين بانه: (ما أضافه التابعي عن الرسول ﷺ من غير تقييد بالكبير). ينظر: معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري (٢٥)، والنكت على كتاب ابن الصلاح ٥٤٣/١.
٣٣. ينظر: تهذيب التهذيب ٤٣/٤.
٣٤. ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري، ابن الأثير، تحقيق جماعة من الأساتذة، ١٣٨٤هـ ١٩٦٤م: ٥٢/٤، والإصابة لابن حجر ٥١٨/٢.

٣٥. ينظر: الإصابة ٤٦٢/٢، وتهذيب التهذيب ١٣٩/٧، ومرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان لليافعي (٧٦٨هـ)، ط٢، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ١٣٩٠هـ ١٩٧٠م: ٩٠/١.
٣٦. ينظر: الطبقات الكبرى ٥٨/٨، والإصابة ٣٥٩/٤، وتهذيب التهذيب ٤٣٣/٢.
٣٧. ينظر: الطبقات الكبرى ١٩٥/٥، وتهذيب التهذيب ٤٣٨/٣.
٣٨. ينظر: الطبقات الكبرى ١٧٨/٥، وتهذيب التهذيب ١٨٠/٧.
٣٩. ينظر: الثقات ٢٧٧/٤، ومشاهير علماء الأمصار ٦٦/١، والإصابة ١٠٨/٣، وتهذيب التهذيب ٤٣/٤.
٤٠. ينظر: التدوين في أخبار قزوين ٦٩/١.
٤١. ينظر: الاستيعاب ٦٤٢/٢، وتهذيب التهذيب ٤٣/٤.
٤٢. ينظر: الإصابة ١٠٨/٣، وتهذيب التهذيب ٤٣/٤.
٤٣. ينظر: بداية المجتهد: ١٢٥/١.
٤٤. ينظر: مصنف ابن أبي شيبة ٤١٩/١.
٤٥. ينظر المجموع ٣٦٥/٣ ؛ ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه على مذهب الإمام الشافعي (رضي الله عنه) تأليف: شمس الدين محمد بن أبي العباس احمد بن حمزة بن شهاب الدين الرملي المنوفي المصري الشهير بالشافعي الصغير (ت١٠٠٤هـ) مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ٤٥٧/١.
٤٦. سورة الأعراف، الآية ٢٠٤.
٤٧. أسباب النزول للواحدي ٢١٤/١.
٤٨. ينظر: الجامع لأحكام القرآن، تأليف: أبي عبدالله محمد بن احمد الأنصاري القرطبي (ت٦٧١هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٩٦٥م: ٢٢٥/٧.
٤٩. ينظر: المبسوط للسرخسي ١٩٩/١.

٥٠. صحيح مسلم، للإمام النيسابوري القشيري، مطبوع مع شرحه لأبي زكريا يحيى بن شرف الدين النووي (ت٦٧٦هـ)، المطبعة المصرية ومكتبتها ١٣٤٩هـ: ١٠٠/٤.

٥١. ينظر: فتح القدير، تأليف كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي الحنفي المعروف بابن الهمام (ت٨٦١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان: ٢٥٦/١.

٥٢. ينظر: سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام، محمد بن إسماعيل الكحلاني الصنعاني (ت١١٨٢هـ)، ط٥، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩١هـ ١٩٧١م: ٢٨٥/١ ؛ ونيل الأوطار ٢٢٩/٢.

٥٣. سنن أبي داود ٢١٧/١ ؛ وسنن الترمذي ١١٧/٢.

٥٤. ينظر: المبسوط للسرخسي ١٩٩/١.

٥٥. التدليس: هو أن يروي الراوي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهماً أنه سمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه موهماً أنه لقيه وسمعه منه. ينظر: الكفاية في علم الرواية: ٥١٠ ؛ علوم الحديث لابن الصلاح: ٦٦ ؛ الخلاصة للخزرجي: ٧٤ ؛ اختصار علوم الحديث لابن كثير: ٥٣ ؛ التقيد والإيضاح: ٩٥ ؛ جواهر الأصول في علم حديث الرسول للهروي: ٤٩ ؛ فتح المغيث للسخاوي: ١٦٩/١ ؛ تيسير مصطلح الحديث: ٧٩: إرشاد الخليل بفوائد من المصطلح والعلل والجرح والتعديل:٦٨/١ . ٧٠.

٥٦. ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان،ط٣، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م، ٤٥/٣.

٥٧. ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود ٤٥/٣.

٥٨. الخداج: النقصان. ينظر: لسان العرب، أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المعري (ت٧١١هـ) ١٣٠٠هـ ١٩٨٠م: ٧٩٥/١

٥٩. صحيح مسلم بشرح النووي ١٠٤/٤.

٦٠. عون المعبود شرح سنن أبي داود: ٣٨/٣-٣٩.

٦١. المنتقى شرح موطأ مالك، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن وارث الباجي الأندلسي (ت٤٩٣هـ)، ط١، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٣١هـ، ١٥٧/١ ؛ ومختصر خليل، تأليف خليل بن إسماعيل المالكي (ت٧٦٩هـ)، مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني، القاهرة، مصر، ٢٨٠/١.

٦٢. عون المعبود ٤٧/٣.

٦٣. سنن الدارقطني، الحافظ علي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ) ط٤، عالم الكتب، بيروت، بيروت، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م: ٣٤٠/١.

٦٤. عون المعبود ٥٧/٣.

٦٥. سنن الدارقطني ٣١٧/١. وقال: رواته كلهم ثقات.

٦٦. ينظر: الهداية شرح بداية المجتهد، أبو الحسن علي بن أبي بكر عبد الجليل الرشداني الميرغيناني (ت٥٩٣هـ) المكتبة الإسلامية، بيروت، ٣٧/١ ؛ وفتح القدير ٣٣٨/١ ؛ والمنتقى ١٥٩/١، ومصنف ابن أبي شيبة ٣٧٥/١ ؛ والمغني ٦٠٤/١.

٦٧. ينظر: الهداية شرح بداية المجتهد، ٣٧/١ ؛ وفتح القدير ٣٣٨/١ ؛ ورد المحتار على الدر المختار، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز بن عابدين الدمشقي، مطبعة البابي الحلبي، مصر (ت١٢٥٢هـ)،ط٢، ١٣٨٦هـ ١٩٦٦م: ٥٤٤/١ ؛ والمغني ٥٦٨/١-٥٦٩.

٦٨. سورة الأعراف، آية ٢٠٤.

٦٩. ينظر: أسباب النزول، لأبي الحسن علي بن احمد الواحدي النيسابوري (ت٤٦٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م: ١٥٤.

٧٠. ينظر: أحكام القرآن، لأبي بكر بن علي الرازي الجصاص (ت٣٧٠هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت: ٣٩/٣.

٧١. ينظر: أحكام القرآن للجصاص ٤٠١/٣، ولسان العرب ٢٣٤/٥.

٧٢. ينظر: أسباب النزول للواحدي ١٥٤.

٧٣. ينظر: أسباب النزول للواحدي ١٥٤.

٧٤. سنن النسائي، للحافظ أبي عبد الرحمن احمد بن شعيب بن علي النسائي (ت٣٠٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان:١٤١/١ -١٤٢، وسنن الدارقطني ٣٢٨/١.
٧٥. نيل الأوطار ٢٣٦/٢.
٧٦. سنن الدارقطني ٣٢٩/١.
٧٧. سنن الدارقطني ٣٢٩/١.
٧٨. نصب الراية ٢٣٩/١.
٧٩. نصب الراية ١٦/٢ ؛ و نيل الأوطار ٢٣٦/٢.
٨٠. ينظر: حاشية الإمام السندي، بهامش سنن النسائي، دار إحياء التراث العربي / بيروت: ١٤٢/٢ ؛ والمجموع للنووي ٣٦٧/٣.
٨١. مسند الامام احمد، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، ط١، دار صادر، بيروت ن ١٣٨٩هـ ١٩٦٩م، ٣٣٩/٣، وسنن ابن ماجه، للإمام أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٣هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ٧٧/١.
٨٢. ينظر: سنن الدارقطني ٣٢٣/١ ؛ وسنن ابن ماجه ٢٧٧/١.
٨٣. ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، احمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق عبدالله بن باز، طبعة دار الفكر، بيروت، لبنان: ٢٠١/٢.
٨٤. ينظر: نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية ٨/٢.
٨٥. ينظر: تهذيب التهذيب ٤٥٠/١٠.
٨٦. تهذيب التهذيب ٣٠٥/٢ ؛ ونصب الراية ٨/٢.
٨٧. ينظر: تهذيب التهذيب ٣٠٥/٢.
٨٨. ينظر: مسند الإمام احمد ٣٣٩/٣.
٨٩. ينظر: نصب الراية ٨/٣.
٩٠. ينظر: نصب الراية ٨/٣.

٩١. ينظر: المنتقى ١٦١/١، مختصر خليل ٢٨٠/١، السنن الكبرى ١٥٥/٢، والمجموع ٣٦٤/٣، والمغني ٦٠٤/١.
٩٢. سورة الأعراف، آية ٢٠٤.
٩٣. ينظر: الاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت٤٦٣هـ)، تحقيق علي النجدي ناصف، طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر: ١٨٦/٢.
٩٤. سنن الترمذي ١١٩/٢ .
٩٥. ينظر: أحكام القرآن للجصاص ٤١/٣.
٩٦. ابن أكمية: هو عمارة، ابن أكمية الليثي، أبو الوليد المدني، وفيل أسمه عمار، أو عمرو أو عامر، ثقة من الثالثة، مات سنة أحدى ومائة،وله تسع وسبعون. ينظر: تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني: ٤٩/٢.
٩٧. السنن الكبرى ١٥٨/٢.
٩٨. ينظر: عون المعبود ٥٠/٣-٥١، تحقيق احمد محمد شاكر على الترمذي ١٢٠/٢.
٩٩. سبق تخريجه في أدلة المذهب الثاني.
١٠٠. ينظر: المغني ٤٣/١.
١٠١. صحيح البخاري بشرح الفتح ٢٣٧/٢.
١٠٢. ينظر: فتح الباري لابن حجر ٢٣٧/٢.
١٠٣. ينظر: نيل الاوطار للشوكاني ٢٢٩/٢.
١٠٤. صحيح ابن خزيمة، للإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت٣١١هـ)، تحقيق محمد مصطفى الاعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، ١٣٩٥هـ ١٩٧٥م: ٢٤٨/١.
١٠٥. ينظر:الجوهرة النيرة ١٣٣/١، المجموع ٤٨٨/٤،البحر الزخار ٦/٢.
١٠٦. ينظر مذاهب الفقهاء في: بدائع الصنائع ٦٦٣/٢، فتح الباري ٣٥/٣، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبو محمد محمود بن احمد العيني،

(ت٨٥٥هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، بيروت، ١٩٨/٦، المحلى ٥٥/٥، نيل الاوطار ٢٧٨/٣.

١٠٧.ينظر: مصنف ابن ابي شيبة٢م١٣٣.

١٠٨.ينظر:الإشراف على مذاهب العلماء، ابو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر، (ت٣١٨هـ)، تحقيق أبو حماد الصغير احمد محمد حنيف، ط١، دار طيبة، الرياض، ١٢٤/١نالمجموع ٤٨٨/٤نفتح الباري٣٥/٣، مغني المحتاج ٢٧٧/١، المغني ٢٦٦/٢، المحلى ٥٥/٥، البحر الزخار ٦/٣و٧ننيل الاوطار ٣٧٧/٣، مسائل في الفقه المقارن ق١٢٢/١.

١٠٩.سنن ابي داود ٢٧٨/١، سنن الترمذي ٣٧٤/٢، سنن الدارقطني ١٥٦/١، السنن ١٦٥/١، السنن الكبرى ١٧٣/٣.

١١٠.ينظر:خلاصة البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير للرافعي، عمر بن علي بن الملقن الأنصاري(ت٨٠٤هـ)، تحقيق:حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي، مكتبة الرشيد–الرياض، ١٤١٠هـ، ٢١٧/١.

١١١.السنن الكبرى ١٧٣/٣، وينظر:التاريخ الكبير، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري(ت٢٥٦هـ)، ط٢، مطبعة دائرة المعارف العثمانية –حيدر آباد الدكن –الهند ١٣٨٢هـ١٩٦٣م، ق١٧٧/٤/١، تهذيب التهذيب ٣٤٨/٨و٣٤٩.

١١٢.ينظر:مسائل في الفقه المقارن ق١١٤/١.

١١٣.ينظر: فتح الباري ٣٥/٣.

١١٤.ينظر:تهذيب التهذيب ٩١٩١، نيل الاوطار ٢٧٦/٣.

١١٥.ينظر: السنن الكبرى ١٧٣/٣.

١١٦.ينظر: سنن قطني ٦/٢.

١١٧.ينظر: مجمع الزوائد١٩٣/٢و١٩٤.

١١٨.ينظر: مسائل في الفقه المقارن ق١١٤/١.

١١٩.مجمع الزوائد ١٩٣/٢.

١٢٠.ينظر: مسائل في الفقه المقارن ق١١٥/١.

١٢١.الصبة، لغة: القطعة، وهي من الغنم مابين العشرة إلى الأربعين.

١٢٢.ينظر: القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزاباي الشيرازي، (ت٨٢٦هـ)، ط٣، المطبعة المصرية، ١٣٥٢هـ-١٩٣٣م،٢/٧٢٦.

١٢٣.مجمع الزوائد ٢/١٩٣.

١٢٤.ينظر: سنن ابن ماجة ١/٣٥٧٢.

١٢٥.ترتيب مسند الإمام احمد، الفتح الرباني، احمد عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي، ط١، دار أحياء التراث العربي، ٦/٢٣، مجمع الزوائد ٢/١٩٣و١٩٤، نيل الاوطار ٣/٢٨٠.

١٢٦.ينظر: المبسوط٢/٢٤، البناية في شرح الهداية بدر الدين أبو محمد بن احمد العيني، (ت ٨٥٥هـ)، دار الفكر-لبنان،٢/٧٨٦، عمدة القاري٦/١٩٨، السنن الكبرى ٣/١٧٥و١٧٦، المغني ٢/٢٦٧، المحلى ٥/٥٥، نيل الاوطار ٣/٢٧٨.

١٢٧.سنن الترمذي ٢/٣٧٤.

١٢٨.ينظر:سنن الترمذي ٢/٣٧٤، التاريخ الكبير ق١/٣/١٠٥، السنن الكبرى ٣/١٧٦ نتهذيب التهذيب ٥/٢٣٧، عمدة القاري ٦/١٩٨.

١٢٩.المصادر السابقة، الصفحات السابقة، وينظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، أبو عبد الله شمس الدين عثمان بن قايماز الذهبي (ت٧٤٨هـ)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي- مصر، ٢/٤٢٩.

١٣٠.سورة الجمعة، الآية /٩.

١٣١.ينظر: المحلى ٥/٥٥.

١٣٢.سورة الجمعة، الآية /٩.

١٣٣.فقد صح عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : ﴿اذ ثوب بالصلاة فلا يسع أليها أحدكم وليمش وعليه السكينة والوقار،صل ما أدركت واقض ماسبقك﴾رواه البخاري، ومسلم واللفظ له.

١٣٤.ينظر: صحيح البخاري ١/٣٠٨، صحيح مسلم ١/٤٢١.

١٣٥.ينظر: المحلى ٥/٥٥و٥٦.

١٣٦.ينظر: نيل الاوطار ٢٧٨/٢.

١٣٧.ينظر: بدائع الصنائع ٦٦١/٢، الاختيار لتعليل المختار، عبد بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي، تعليق الشيخ محمود أبو دقيقة، ط٢، مطبعة مصطفى ألبابي الحلبي، مصر، ١٣٧٠هـ- ١٩٥١م، ١٠٥/١، عمدة القاري١٩٦/٦، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم (ت٩٧٠هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٨هـ- ١٠٢/١٩٩٧،٢، البحر الزخار ٦/٣و٧، نيل الاوطار ٢٧٨/٣.

١٣٨.ينظر: الهداية بشرح فتح القدير ٢٢/٢. هذا موثق على سيدنا علي، ينظر نصب الراية ١٥٩/٢.

١٣٩.فقد أخرجه عن علي ﷺ ابن أبي شيبة في مصنفة (٤٣٩/١)، وعبد الرزاق في مصنفه ١٦٧/٣)، وينظر: نصب الراية ١٥٩/٢.

١٤٠.ينظر بدائع الصنائع ٦٦١/٢.

١٤١.ينظر: نصب الراية ١٩٥/٢، الدارية في تخريج أحاديث الهداية، تأليف: الحافظ ابن حجر (ت٨٥٢هـ)، دار المعرفة –بيروت–لبنان، ٢١٤/١.

١٤٢.ينظر: السنن الكبرى ١٧٥/٣، نيل الاوطار ٢٧٨/٣، مفتاح الكرامة في شرح قواعد العلامة، محمد الجواد بن محمد بن محمد الحسيني العاملي، المطبعة الرضوية–مصر ١٣٢٣هـ، ١٤٢/٢.

١٤٣.سورة الجمعة، الآية /٩.